



جمهورية مصر العربية

## وزارة المالية الوزير

منشور عام  
رقم ( ٦ ) لسنة ٢٠١٧

فى إطار سعى الدولة المستمر إلى تشجيع المنتج المحلى للحد من الاستيراد، وخفض الطلب على العملة الاجنبية وتخفيض الأسعار، فقد سبق أن صدر القانون رقم ٥ لسنة ٢٠١٥ ولائحته التنفيذية فى شأن تفضيل المنتجات المصرية فى العقود الحكومية، كما سبق أن صدر القانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٩٨ ولائحته التنفيذية فى شأن تنظيم المناقصات والمزايدات بإعطاء أفضلية للمنتج المصرى (المحلى) وفقاً للإشتراطات المنصوص عليها بهذين القانونين.

وحيث صدر كتاب دورى الأمانة العامة لرئاسة مجلس الوزراء رقم (٦-١٦٧٠٠) المؤرخ ٢٠١٧/٨/٣ مشيراً إلى توجيهات السيد المهندس رئيس مجلس الوزراء لكافة الوزارات للتأكيد على مراعاة تفضيل المنتج الوطنى فى المشتريات الحكومية والمكونات الخاصة للصناعات المختلفة طبقاً للقوانين المنظمة ومن منظور وطنى، بالإضافة إلى طرح المبادرات والمقترحات التى تساهم فى تشجيع المنتجات الوطنية والحد من الواردات.

لذا فإن وزارة المالية تسترعى نظر وحدات الجهاز الإدارى للدولة ووحدات الإدارة المحلية والهيئات العامة الخدمية والاقتصادية - فيما عدا الجهات والتعاقدات المستثناة وفقاً لأحكام القانون - إلى الالتزام بتطبيق أحكام القانونين المشار إليهما وتوجيهات السيد المهندس رئيس مجلس الوزراء، عند مداركة احتياجاتها.

وتهيب وزارة المالية بكافة الجهات والشركات المخاطبة بأحكام القانون رقم ٥ لسنة ٢٠١٥ بوجوب مراعاة أحكامه بكل دقة، وعلى قطاع الحسابات والمديريات المالية والهيئة العامة للخدمات الحكومية بوزارة المالية التأكد من التزام الجهات المذكورة بما تقدم عند طلبها ترشيح ممثلى وزارة المالية للاشتراك فى لجان البت الخاصة بالمناقصات والممارسات التى تطرحها.

وزير المالية

عمرو الجارحى

تحريراً فى ١٠/٨/٢٠١٧